

التضليل المعلوماتي في البيئة الرقمية: قراءة في المعالجة التشريعية الجزائرية بين
مقتضيات الأمن ومتطلبات حرية التعبير

Misinformation in the digital environment: A reading of the
Algerian legislative approach between security requirements and
requirements of freedom of expression

لويزة فروخي¹

louiza.faroukhi@univ-alger2.dz جامعة الجزائر2.¹

تاريخ الاستلام: 2026/02/01 تاريخ القبول: 2026/05/24 تاريخ النشر: 2026/06/09

Abstract:

With the acceleration of digital change, the phenomenon of disinformation has become one of the major challenges facing modern societies, due to its serious repercussions on national security, social cohesion and freedom of expression. This article aims to analyse the way in which the Algerian legislature approaches this phenomenon within the framework of the national legal system, in the light of the requirements of security and respect for fundamental rights and freedoms. The study assumes that the Algerian legislative treatment is essentially focused on the punitive

approach, without adopting a comprehensive and integrated legal framework. Our analysis was based on an analytical descriptive approach, comparing the Algerian legal framework with some international experiences (France, Germany, United States) and evoking the most important theoretical references in cybersecurity and media literacy. The results of the study showed that Algerian laws, including the Penal Code amended by Law 20-05, still suffer from conceptual ambiguity, weaknesses in procedural safeguards and a lack of multidimensional vision. The current legislation also does not provide a precise definition of disinformation, which opens the door to interpretations that could be used to restrict freedom of expression. The study concludes that there is a need to reform the legal framework by integrating preventive and educational approaches and creating an independent body to monitor and counter disinformation, while strengthening transparency and the right of reply.

Keywords: Misinformation; Digital environment; Algerian legislation; Freedom of expression; Digital platforms; Media governance.

المخلص:

في ظل التحولات الرقمية المتسارعة، برزت ظاهرة التضليل المعلوماتي كأحد أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات الحديثة، لما لها من تداعيات خطيرة على الأمن الوطني، والتماسك الاجتماعي، وحرية التعبير. ويسعى هذا المقال إلى تحليل كيفية معالجة المشرع الجزائري

لهذه الظاهرة ضمن المنظومة القانونية الوطنية، في ضوء مقتضيات الأمن ومتطلبات احترام الحقوق والحريات الأساسية.

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها أن المعالجة التشريعية الجزائرية تركز بشكل أساسي على المقاربة العقابية، دون أن تعتمد إطارا قانونيا شاملا ومتكاملا. وقد اعتمدنا في تحليلنا على المنهج الوصفي التحليلي، مع مقارنة الإطار القانوني الجزائري ببعض التجارب الدولية (فرنسا، ألمانيا، الولايات المتحدة)، واستحضار أبرز المرجعيات النظرية في مجال الأمن السيبراني والتربية الإعلامية.

أظهرت نتائج الدراسة أن القوانين الجزائرية، وخاصة قانون العقوبات بعد التعديل بموجب القانون 05-20، ما تزال تعاني من غموض مفاهيمي، وضعف في الضمانات الإجرائية، وغياب رؤية متعددة الأبعاد. كما تفتقر التشريعات الحالية إلى تعريف دقيق للتضليل المعلوماتي، مما يفتح الباب أمام تأويلات قد توظف لتقييد حرية التعبير. وتخلص الدراسة إلى ضرورة إصلاح الإطار القانوني من خلال إدماج مقاربات وقائية وتربوية، وتأسيس هيئة مستقلة لرصد ومكافحة التضليل، مع تعزيز الشفافية والحق في الرد.

الكلمات المفتاحية: التضليل المعلوماتي ؛ البيئة الرقمية ؛ التشريع الجزائري ؛ حرية التعبير؛ المنصات الرقمية ؛ الحوكمة الإعلامية.

1-مقدمة:

أحدثت الثورة الرقمية تحولا جذريا في طرائق إنتاج وتداول المعلومات، حيث أصبحت البيئة الرقمية فضاء مفتوحا أمام الأفراد والمؤسسات للتعبير والنشر والتفاعل، دون قيود زمانية أو مكانية. هذا الانفتاح، وإن كان يعكس تقدما تقنيا وإعلاميا، إلا أنه حمل في طياته تحديات معقدة، من أبرزها تنامي ظاهرة التضليل

المعلوماتي (Disinformation) ، التي تمثل اليوم أحد أخطر التهديدات الموجهة ضد المجتمعات والدول في ان واحد.

لقد بات التضليل المعلوماتي، بتجلياته المختلفة كالأخبار الكاذبة والمحتوى المفبرك وحملات التأثير السيبراني، يؤثر بشكل مباشر في تشكيل الرأي العام، وزعزعة الثقة في المؤسسات، وتهديد الأمن الوطني، بل وحتى التأثير في مخرجات العمليات الانتخابية والديمقراطية. وتبرز خطورته أكثر حينما يوظف في بيئة إعلامية هشة أو في سياقات سياسية غير مستقرة، ما يضاعف من تداعياته السلبية على الصعيدين الأمني والاجتماعي.

وفي ظل هذه التحديات، تجد الدول نفسها مطالبة بوضع أطر تشريعية وتنظيمية قادرة على الحد من الظاهرة دون المساس بالحقوق الأساسية، وعلى رأسها حرية التعبير. وتندرج الجزائر ضمن الدول التي بادرت مؤخرا إلى تقنين مكافحة التضليل المعلوماتي، عبر تعديلات جزئية في قوانين الإعلام والعقوبات ومشاريع تنظيمية للصحافة الرقمية. غير أن هذه المبادرات لا تزال، في مجملها، مثار جدل ونقاش، بالنظر إلى الغموض المفاهيمي، وهيمنة المقاربة العقابية، وغياب الرؤية الشاملة متعددة الأبعاد.

انطلاقا من هذا الإشكال، يسعى هذا المقال إلى تفكيك المعالجة التشريعية الجزائرية للتضليل المعلوماتي، وتحليل مدى فعاليتها وتوازنها، من خلال قراءة نقدية للإطار القانوني المعتمد، ومقارنته بالتجارب الدولية، واستثمار الأدبيات النظرية المعاصرة ذات الصلة بالأمن السيبراني والتربية الإعلامية وحقوق الإنسان. كما يسعى إلى اقتراح جملة من البدائل التشريعية والتربوية والمؤسسية الكفيلة بإرساء

معالجة شاملة وفعالة، تستجيب لمقتضيات الأمن الرقمي دون أن تفرط في مكتسبات حرية التعبير.

-الإشكالية:

أدى الانتشار الواسع لتكنولوجيا المعلومات والاتصال إلى إعادة تشكيل ملامح الفضاء العام، حيث أصبحت المنصات الرقمية جزءاً لا يتجزأ من الحياة اليومية للأفراد، ووسيطاً رئيسياً في صناعة وتداول الرأي العام. غير أن هذا التحول الرقمي، وعلى الرغم مما أتاحه من فرص غير مسبوقة في التعبير والوصول إلى المعلومة، قد أفرز في المقابل تحديات معقدة، من أبرزها تنامي ظاهرة التضليل المعلوماتي، التي أصبحت تشكل تهديداً حقيقياً لثقافة المواطن في المؤسسات، ولمصداقية الإعلام، وللاستقرار النظم الديمقراطية.

وقد استدعت هذه الظاهرة تفاعلاً متزايداً من قبل مختلف الفاعلين الدوليين، سواء على مستوى السياسات العمومية أو التشريعات الوطنية، بحثاً عن توازن صعب بين متطلبات حماية الأمن العام، وضمان حرية التعبير كمبدأ دستوري وحق أساسي. وفي هذا السياق، برز التساؤل حول مدى قدرة التشريعات الوطنية، ومنها التشريع الجزائري، على مواجهة هذه الظاهرة وفق رؤية شاملة وفعالة، تأخذ بعين الاعتبار تعقيدات الرقمية والتواصلية والقانونية. وذلك بالإجابة على السؤال التالي:

إلى أي مدى تمكن المشرع الجزائري من بلورة إطار قانوني فعال ومتوازن

لمواجهة ظاهرة التضليل المعلوماتي في ظل التحديات الرقمية المعاصرة؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسة عدد من التساؤلات الفرعية، تتمثل في: ما الإطار المفاهيمي والنظري الذي يسمح بفهم ظاهرة التضليل المعلوماتي في البيئة الرقمية؟ وما أبرز أشكالها ودوافعها ومخاطرها في الواقع الرقمي المعاصر؟ وكيف تعاملت الموثيق الدولية والتجارب التشريعية المقارنة مع هذه الظاهرة، وإلى أي مدى

نجحت في تحقيق التوازن بين متطلبات الأمن وحرية التعبير؟ وما هي النصوص القانونية التي اعتمدها المشرع الجزائري لمعالجة التضليل المعلوماتي، وما حدود فعاليتها في مواجهة هذه الظاهرة؟ وهل يوفر التشريع الجزائري تعريفا دقيقا للتضليل المعلوماتي وضمانات كافية لحماية حرية التعبير عند تطبيق النصوص القانونية ذات الصلة؟.

-فرضيات الدراسة:

بنيت هذه الدراسة على افتراض أن معالجة ظاهرة التضليل المعلوماتي في الجزائر ما تزال محصورة ضمن رؤية تشريعية تقليدية، تفتقر إلى الشمولية اللازمة للتصدي لهذا التهديد الرقمي المعقد. وانطلاقا من تحليل الإطار القانوني الوطني، ومقارنته بالمقاربات الدولية، تم اعتماد مجموعة من الفرضيات التي تساهم في توجيه البحث وتفسير أوجه القوة والقصور في المعالجة الجزائرية لهذه الظاهرة المستحدثة.

تركز المعالجة القانونية الجزائرية للتضليل المعلوماتي أساسا على المقاربة العقابية، دون أن تدمج عناصر وقائية أو تربوية ضمن سياساتها التشريعية. يفتقر التشريع الجزائري إلى تعريف قانوني دقيق ومحدد لمفهوم التضليل المعلوماتي، ما يؤدي إلى غموض مفاهيمي قد يوظف لتقييد حرية التعبير. تعاني النصوص القانونية ذات الصلة من ضعف في الضمانات الإجرائية والقضائية، مما يفتح المجال لتأويلات فضفاضة وغير محصنة.

لا تزال المعالجة المؤسسية لظاهرة التضليل في الجزائر محدودة الفعالية، نظرا لغياب هيئات مستقلة متخصصة ولضعف آليات الرقابة الرقمية. هناك حاجة إلى تبني مقاربة شاملة متعددة الأبعاد، تجمع بين التشريع والتربية الإعلامية والتنظيم الذاتي للمهنة الإعلامية، على غرار بعض التجارب الدولية الناجحة.

-أهداف الدراسة:

نظرا لتعدد أبعاد ظاهرة التضليل المعلوماتي وتشابك آثارها القانونية والسياسية والإعلامية، تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي من شأنها الإسهام في فهم الظاهرة ضمن سياقها الرقمي والوطني، وتحليل الإطار التشريعي الجزائري المعتمد في مواجهتها. كما تسعى إلى تقويم فعالية المنظومة القانونية الوطنية، واقتراح آليات بديلة قد تسهم في بلورة معالجة أكثر توازنا بين مقتضيات الأمن ومتطلبات حرية التعبير.

توضيح الإطار المفاهيمي والنظري للتضليل المعلوماتي، والتمييز بين أنواعه وأشكاله ومخاطره في البيئة الرقمية.

تحليل الإطار القانوني الدولي المقارن المتعلق بمكافحة التضليل المعلوماتي، واستنباط الدروس من التجارب الرائدة.

رصد وتحليل النصوص القانونية الجزائرية ذات الصلة بالتضليل المعلوماتي، مع إبراز أوجه القوة والقصور فيها.

تقييم فعالية المواد العقابية المستحدثة ومدى اتساقها مع الضمانات الدستورية لحرية التعبير وحقوق الإنسان.

اقتراح إصلاحات قانونية ومؤسسية تقوم على اعتماد مقاربة شاملة، تجمع بين التشريع، والتربية الإعلامية، والتنظيم الرقمي الرشيد.

تعزيز الوعي القانوني والأكاديمي بأهمية الحوكمة الرقمية كأداة أساسية في مواجهة التهديدات المعلوماتية المعاصرة.

-منهج الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال استقراء وتحليل النصوص القانونية الجزائرية ذات الصلة بظاهرة التضليل المعلوماتي، وتفكيك مضامينها وتقييم فعاليتها. كما تم توظيف المنهج المقارن بمقارنة الإطار التشريعي

الجزائري مع بعض التجارب الدولية المختارة، وذلك بهدف إبراز أوجه التشابه والاختلاف، واستلهاهم أفضل الممارسات الممكنة. ويعزز هذا الإطار بمقاربة نظرية مستندة إلى أدبيات الأمن السيبراني، وحرية التعبير، والتربية الإعلامية.

1. الإطار المفاهيمي والنظري للتضليل المعلوماتي

1.1. تعريف التضليل المعلوماتي

ظهر مصطلح "التضليل المعلوماتي (La désinformation)" بشكل واسع في النقاشات السياسية والإعلامية والعلمية خلال العقود الأخيرة، خاصة مع انتشار المحتويات الرقمية عبر وسائل التواصل الاجتماعي. ويقصد به نشر معلومات كاذبة أو مضللة عمداً، بهدف التأثير على سلوك الأفراد أو الجماعات، أو توجيه الرأي العام نحو اتجاه معين يخدم مصالح محددة، سواء كانت سياسية، أمنية أو اقتصادية.

يعرف مجلس أوروبا التضليل بأنه: "بأنه كل معلومة زائفة أو مضللة تنتج وتعرض وتنتشر عمداً بقصد إحداث ضرر اجتماعي أو سياسي أو اقتصادي، ولها القدرة على الانتشار الواسع بسرعة عبر الوسائط الرقمية" (Council of Europe, 2017, p. 7).

كما يوضح (Wardle & Derakhshan, 2017, pp.20-22) الفرق بين ثلاثة مفاهيم متقاربة:

المعلومات المضللة: (Disinformation) معلومات زائفة تنشر بقصد الإضرار.

المعلومات المغلوطة: (Misinformation) معلومات خاطئة تنشر دون قصد الإضرار.

المعلومات المؤذية: (Malinformation) معلومات صحيحة تستخدم في سياق يهدف إلى الإيذاء، كالنشر الانتقائي أو التسريب المقصود.

ومن ثم، فالتضليل المعلوماتي يمثل أعلى درجات الخطورة في هذا التصنيف، نظرا لاقترانه بالقصد الجنائي والنية السيئة.

2.1. أشكال التضليل المعلوماتي في البيئة الرقمية

تعددت صور التضليل المعلوماتي وتطورت مع تطور التكنولوجيا، ويمكن حصر أبرزها في ما يلي:

1.2.1. الأخبار الكاذبة (Fake News)

تعد من أكثر مظاهر التضليل شيوعا، وهي أخبار تنشر بصيغة صحفية توجي بالمصادقية، لكنها تتضمن معلومات زائفة أو محرفة. وغالبا ما تستخدم خلال الحملات الانتخابية أو الأزمات السياسية أو الصحية.

2.2.1. المحتويات المفبركة (Deepfakes)

هي تكنولوجيا تقوم على الذكاء الاصطناعي وتستخدم لإنشاء فيديوهات مزيفة تظهر أشخاصا حقيقيين وكأنهم يقومون بأفعال أو ينطقون بأقوال لم تصدر عنهم أصلا. (Chesney & Citron, 2019.p.1758)

3.2.1. الحسابات الآلية (Bots) وحملات التلاعب الرقمي

تستعمل الحسابات الآلية للترويج المتعمد لمحتوى معين، أو لتوجيه النقاشات العامة نحو قضايا زائفة، خاصة في فترات التوتر السياسي أو الانتخابي.

4.2.1. التضليل عبر الصور والعناوين

تتمثل في استخدام صور خارجة عن سياقها، أو عناوين مثيرة لا علاقة لها بالمحتوى الحقيقي، بهدف جذب الانتباه أو توجيه الرأي العام.

3.1. دوافع انتشار التضليل المعلوماتي

يتغذى التضليل المعلوماتي من عدة دوافع، بعضها تقني وبعضها سياسي

واجتماعي:

ضعف التحقق الإعلامي:

قلة التكوين الصحفي في مهارات التحقق الرقمي تسهم في تضخيم المحتوى المضلل وانتشاره دون فلترة.

الخوارزميات الرقمية:

تعتمد منصات التواصل على خوارزميات تفضل المحتوى المثير والسريع

الانتشار، ما يخلق بيئة خصبة لتداول الأخبار الكاذبة. (Tufekci, 2015.p.203)

الاستغلال السياسي:

توظف بعض الجهات السياسية المحتوى المضلل كأداة دعائية، لبناء سرديات

معينة أو تشويه الخصوم. (Bennett & Livingston, 2018.p.122)

4.1. مخاطر التضليل المعلوماتي

يمثل التضليل المعلوماتي تهديدا مباشرا لمجموعة من القيم والمؤسسات:

تهديد الثقة في المؤسسات:

حين تنتشر معلومات زائفة حول الهيئات الحكومية أو العدالة أو الصحة،

فإنها تؤدي إلى فقدان المواطنين الثقة في الدولة.

-تفكيك النسيج الاجتماعي:

يستغل التضليل لإثارة النزعات العرقية أو الدينية أو الجهوية، وهو ما قد

يقود إلى العنف الرمزي أو المادي.

-الإضرار بالأمن الوطني:

في حال استخدمت الأخبار الزائفة لتوجيه الرأي العام أو لتأليب الشارع في

أوقات الأزمات، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى زعزعة الاستقرار الوطني (Cavelty,

2014.p.91).

-التأثير على الانتخابات:

شهدت العديد من الدول تدخلات خارجية استخدم فيها التضليل للتأثير على الناخبين، كما حدث في انتخابات الولايات المتحدة عام 2016.

5.1. المقاربات النظرية لفهم الظاهرة

لفهم التضليل المعلوماتي، طورت عدة مقاربات نظرية، أبرزها:

مقاربة الحوكمة المعلوماتية: ترى أن التحدي يكمن في ضبط تدفق المعلومات في بيئة رقمية مفتوحة، مع الحفاظ على الحريات. (UNESCO, 2021.p.12)

مقاربة الأمن السيبراني: تضع التضليل في سياق التهديدات السيبرانية الموجهة ضد استقرار الأنظمة الرقمية والسياسية. (Cavelty, 2014.p.91)

مقاربة التربية الإعلامية: ترى أن الحل يكمن في تمكين المواطنين من أدوات التفكير النقدي والتحقق المعلوماتي. (Wardle & Derakhshan, 2017.p.72)

2. الإطار القانوني الدولي المقارن للتضليل المعلوماتي

1.2.1. المواثيق والمعايير الدولية ذات الصلة بالتضليل المعلوماتي

مع تزايد التهديدات الناتجة عن التضليل المعلوماتي، اتجهت العديد من المنظمات الدولية نحو بلورة مقاربات قانونية وتنظيمية لمحاصرة هذه الظاهرة، وذلك بما لا يتعارض مع الحقوق الأساسية للإنسان، وفي مقدمتها حرية التعبير وحرية الوصول إلى المعلومة.

1.1.2. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 19 على أن:

" لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون تدخل، واستفتاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية" (United Nations, 1948)

كما كرس العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نفس الحق في المادة 19، مع الإشارة إلى إمكانية تقييده في حالات تهدد النظام العام أو الأمن

القومي، شرط أن يكون التقييد منصوصا عليه قانونا، وضروريا ومتناسبا (United Nations, 1966).

2.1.2. دور اليونسكو في مكافحة التضليل المعلوماتي

قادت منظمة اليونسكو عددا من المبادرات لتقنين مكافحة التضليل مع الحفاظ على حرية التعبير، كان أبرزها إصدار دليل "معالجة التضليل في العصر الرقمي" سنة 2021، والذي يقدم توجيهات لصناع القرار من أجل اعتماد أنظمة شفافة وعادلة لتنظيم المنصات الرقمية.

تؤكد الوثيقة على أن الرد على التضليل يجب ألا يكون عبر الرقابة أو الحجب المفرط، بل عبر تعزيز التربية الإعلامية، وتقوية الشفافية في المنصات، وتوفير الآليات المستقلة للرصد والاعتراض (UNESCO, 2021.p.45).

2.2. التجارب القانونية المقارنة

تتبنى الدول نماذج قانونية مختلفة في مكافحة التضليل المعلوماتي، تتأرجح بين المقاربة التقييدية التي تجرم المحتوى الكاذب، والمقاربة الوقائية التي تعزز الشفافية والتربية الإعلامية.

1.2.2. التجربة الفرنسية

أصدرت فرنسا سنة 2018 قانون مكافحة التلاعب بالمعلومات، المعروف بـ"Loi sur la manipulation de l'information"، والذي يستهدف بالخصوص الفترة الانتخابية. ينص القانون على إمكانية تدخل القضاء لحذف محتوى يعتبر "مضللا عمدا"، شريطة وجود نية سيئة واضحة وتأثير محتمل على الانتخابات.

رغم أن هذا القانون يعد خطوة تشريعية مهمة، إلا أنه وجه بانتقادات واسعة من المنظمات الحقوقية، التي حذرت من الغموض الذي يكتنف تعريف التضليل

(Reporters Sans Frontières, 2019.p.35).

2.2.2. التجربة الألمانية

ألمانيا اعتمدت سنة 2017 قانونا صارما يعرف باسم NetzDG، يلزم المنصات الرقمية الكبرى بحذف المحتوى غير القانوني خلال 24 ساعة من التبليغ، خصوصا المحتوى الذي يتضمن كراهية أو تحريضا أو أخبارا كاذبة.

ورغم فعالية القانون في تقليص المحتوى الضار، إلا أن انتقادات وجهت له باعتباره يفوض سلطات الرقابة لمنصات خاصة دون ضمانات كافية لحماية حرية التعبير. (Keller, 2019.p.8)

3.2.2. التجربة الأمريكية

تعتمد الولايات المتحدة على مقارنة مرنة تركز على حرية التعبير المحمية بموجب التعديل الأول للدستور، مما يجعل من الصعب إصدار قوانين تجرم الأخبار الزائفة. وبدلا من ذلك، يعتمد على مبادرات المجتمع المدني، والحق في الرد، والتثقيف الرقمي كوسائل رئيسية.

ومع ذلك، ظهرت جهود لمكافحة التضليل القادم من الخارج، مثل التدخل الروسي في انتخابات 2016، من خلال قوانين تتعلق بالأمن القومي وحماية البيانات الانتخابية. (Benkler et al., 2018.p.43)

3.2. تقييم المقاربات الدولية

يمكن تصنيف ردود الفعل القانونية الدولية تجاه التضليل إلى ثلاثة نماذج

رئيسية:

النموذج	الخصائص	الدول النموذجية
النموذج العقابي	تجريم المحتوى الكاذب تدخل قضائي سريع	فرنسا - روسيا

النموذج التنظيمي	إلزام المنصات بالحذف والتقارير	ألمانيا - تركيا
النموذج التثقيفي	تعزيز التربية الإعلامية حماية التعبير	الولايات المتحدة الأمريكية- كندا- دول شمال أوروبا

تكمّن المعضلة الأساسية في أن التضليل المعلوماتي لا يعترف بالحدود الجغرافية، بينما لا تزال التشريعات القانونية وطنية بطبيعتها، مما يستدعي تعزيز التعاون الدولي، وتطوير موثيق مشتركة حول المعلومات الرقمية، (UNESCO, 2021.p.60).

3. معالجة المشرّع الجزائري لظاهرة التضليل المعلوماتي

مع تصاعد التهديدات المرتبطة بالتضليل المعلوماتي، خصوصا في الأوساط الرقمية، بدأ المشرّع الجزائري في السنوات الأخيرة بمحاولة سد الفراغ التشريعي في هذا المجال، وذلك عبر إدخال تعديلات في قوانين العقوبات، وتنظيم الإعلام السمعي البصري، وتطوير مشاريع قوانين خاصة بالصحافة الإلكترونية والأمن السيبراني. إلا أن هذه المعالجة لا تزال محل جدل واسع في الأوساط الأكاديمية والقانونية، خاصة فيما يتعلق بتحديد المفاهيم، وضمانات التقييد، وحدود حرية التعبير.

1.3. الإطار القانوني العام المتعلق بالمعلومة في الجزائر

رغم حداثة النقاش حول التضليل المعلوماتي، إلا أن القوانين الجزائرية احتوت منذ عقود على أحكام تتعلق بتنظيم المعلومة ومجال التعبير، خصوصا في:

قانون الإعلام 12-05: ينظم مهنة الصحافة المكتوبة، ويحدد التزامات الصحفيين والهيئات الناشرة، لكنه لا يتناول صراحة المحتوى الرقمي أو التضليل. قانون العقوبات: يتضمن مواد تتعلق بالإشاعة والمساس بالنظام العام، تم تعديل بعضها مؤخرا لتشمل الأخبار الكاذبة.

قانون حماية المعلومات الشخصية 18-07: يضبط جمع ومعالجة البيانات، لكنه لا يرتبط مباشرة بالتضليل المعلوماتي.

2.3. التعديل التشريعي الأبرز: القانون 20-05

أقر المشرع الجزائري سنة 2020 القانون رقم 20-05، المعدل والمتمم لقانون العقوبات، في سياق ما سمي بـ "تعزيز الردع القانوني لمواجهة التهديدات الرقمية والمجتمعية"، خاصة بعد انتشار واسع للأخبار الكاذبة خلال أزمات سياسية وصحية.

1.2.3. المادة 196 مكرر (1):

"يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 100.000 إلى 300.000 دج كل من نشر أو روج عمدا، بأي وسيلة، أخبارا أو معلومات كاذبة أو افتراءات من شأنها المساس بالنظام العام أو الأمن العمومي".

هذه المادة تعد أول محاولة صريحة من المشرع لتجريم نشر الأخبار الكاذبة كفعل مستقل، لكنها تطرح عدة إشكالات:

غموض المصطلحات: لم يعرف المشرع "الخبر الكاذب"، ولا "النية الجنائية" بدقة.

عمومية العبارات: مثل "المساس بالنظام العام"، ما قد يفتح المجال لتأويلات واسعة.

عدم التمييز بين الخطأ الصحفي والمحتوى المضلل عمدا.

2.2.3. المادة 196 مكرر (2):

"يعاقب بالجس من سنتين إلى خمس سنوات كل من نشر أخبارا كاذبة من شأنها المساس بالأمن الوطني أو الوحدة الوطنية أو السلامة الترابية".
تظهر هذه المادة تشديدا للعقوبات عند المساس بمفاهيم سيادية، لكنها تظل محل جدل بسبب هشاشة الضمانات الدستورية والقضائية المرافقة لها.
يشير بعض الباحثين إلى أن القانون 05-20 يوظف كأداة لضبط الحقل الإعلامي وليس لمحاربة التضليل فقط، ما يجعله عرضة لسوء الاستخدام (بن نعمان، 2023، ص.48).

3.3. التنظيم المؤسسي: الضبط والمراقبة

1.3.3. السلطة الوطنية المستقلة لضبط السمع البصري (ARAV)

تعد هذه السلطة الهيئة التنظيمية الرئيسة لمراقبة المحتوى الإعلامي السمع البصري في الجزائر، ومن بين مهامها:
ضمان احترام أخلاقيات المهنة.
مراقبة المضامين التحريضية أو الزائفة.
فرض العقوبات على المؤسسات الإعلامية المخالفة.
رغم أن الهيئة تلعب دورا في الرقابة، إلا أن صلاحياتها محدودة في الفضاء الرقمي، خاصة فيما يتعلق بمنصات التواصل الاجتماعي والمحتوى الفردي غير المهني.
2.3.3. تنظيم الصحافة الإلكترونية في التشريع الجزائري

خلافًا لما كان متداول حول وجود مجرد مشروع قانون غير مصادق عليه، شهدت الجزائر سنة 2023 صدور مرسوم تنفيذي يتعلق بتنظيم النشريات الدورية والصحافة الإلكترونية، والذي أرسى إطارًا قانونيًا وتنظيميًا لممارسة النشاط الإعلامي الرقمي. ويهدف هذا النص إلى ضبط شروط إصدار وتوزيع الصحافة الإلكترونية، والسهر على انتظام صدورها عبر كامل التراب الوطني، مع ضمان احترام قواعد الشفافية في التسيير الاقتصادي للمؤسسات الإعلامية الرقمية.

كما يتضمن المرسوم أحكامًا ترمي إلى منع التمرکز والاحتكار في مجال النشريات الدورية والصحافة الإلكترونية، وضمان استقلاليتها عن التأثيرات المالية أو السياسية أو الإيديولوجية، إلى جانب السهر على جودة الرسالة الإعلامية وترقية الثقافة الوطنية بمختلف أشكالها، واحترام المعايير التشريعية والتنظيمية المعمول بها في مجال الإعلام والإشهار.

غير أن هذا التنظيم، رغم أهميته في تأطير الحقل المهني والإداري للإعلام الإلكتروني، لا يتضمن أحكامًا جزائية خاصة بتجريم نشر الأخبار الكاذبة أو مكافحة التضليل المعلوماتي بشكل مباشر، إذ تظل هذه الأفعال خاضعة لأحكام قانون العقوبات، ولاسيما المادتين 196 مكرر (1) و(2) المستحدثتين بموجب القانون 20-05. وعليه، يمكن القول إن المقاربة المعتمدة في مجال الصحافة الإلكترونية ما تزال ذات طابع تنظيمي وإداري بالأساس، دون أن ترقى إلى بلورة إطار قانوني متكامل يعالج خصوصيات التضليل المعلوماتي في البيئة الرقمية من زاوية وقائية وزجرية متوازنة.

4.3. نقد وتحليل

1.4.3. غياب تعريف قانوني دقيق للتضليل

رغم أن القوانين الجديدة تجرم "نشر الأخبار الكاذبة"، إلا أن المشرع لم يضع تعريفًا صريحًا للتضليل المعلوماتي، ولم يميز بين:

التضليل المتعمد. (Disinformation)

الأخطاء الصحفية غير المقصودة.(Misinformation)

الرأي الحر الذي قد يصنف تضليلاً لأسباب سياسية.

هذا الغموض يفتح المجال لتقييد حرية التعبير تحت ذريعة الأمن العام

(حمودي، 2022، ص.88)

2.4.3. ضعف الضمانات القضائية

المواد العقابية التي تتناول التضليل غالباً ما تطبق في غياب إطار قانوني دقيق يحدد شروط التجريم، مما يجعل المتابعة القضائية عرضة للتأويل، خاصة حين يتعلق الأمر بالصحفيين أو الناشطين الرقميين.

3.4.3. غياب المقاربة الشاملة

تركز المعالجة الجزائرية على البعد الأمني والعقابي، بينما تغيب الإجراءات

الوقائية مثل:

تعزيز التربية الإعلامية في المدارس والجامعات.

تشجيع التحقق الرقمي في المؤسسات الصحفية.

دعم شفافية الدولة كآلية لمواجهة الإشاعة.

قراءة نقدية وأفاق تشريعية لمكافحة التضليل المعلوماتي في الجزائر

بعد استعراض الإطار المفاهيمي والمقاربات المقارنة، وتحليل المعالجة

القانونية الجزائرية للتضليل المعلوماتي، تبرز الحاجة إلى تقييم شامل للإجراءات

المعتمدة، وتقديم مقترحات كفيلة بتحقيق توازن بين حماية الأمن العام وضمان

حرية التعبير. يتناول هذا الجزء التحديات الأساسية المرتبطة بالإطار القانوني

الحالي، ويقترح سبلاً لتطويره وفق رؤية شاملة، تشريعية وتربوية ومؤسسية.

4. التحديات الأساسية المرتبطة بالإطار القانوني

1.4. تقييم الإطار القانوني الجزائري الحالي

1.1.4. غياب مقاربة شاملة متعددة الأبعاد

تركز السياسة التشريعية الجزائرية في مجال محاربة التضليل المعلوماتي أساسا على المقاربة العقابية، أي تجريم الأفعال والمعاقبة عليها، خاصة من خلال المواد المستحدثة في قانون العقوبات (المادتان 196 مكرر 1 و2). ورغم أهمية الردع، إلا أن هذا التوجه يفتقر إلى شمولية في المعالجة، حيث لا يرافق بإجراءات تثقيفية أو آليات مؤسسية لمواجهة التضليل من جذوره.

يشير (بن نعمان 2023، ص.52) إلى أن "الاعتماد الحصري على القانون الجنائي قد يفضي إلى نتائج عكسية، إذا لم يدمج في إطار تشاركي شامل تتداخل فيه أبعاد الوقاية، التعليم، والتنظيم الذاتي للمهنة الإعلامية."

2.1.4. عدم وضوح المصطلحات القانونية

أبرز الإشكاليات التقنية في النصوص الحالية هي عدم تعريف مصطلح "الأخبار الكاذبة" أو "التضليل" بدقة. هذا الغموض يفضي إلى:

تداخل بين التعبير الحر والمحتوى المضلل.

اختلاف في التأويل القضائي من ملف لآخر.

احتمالية الاستخدام التعسفي في قمع الآراء.

3.1.4. ضعف الضمانات الإجرائية

رغم تجريم التضليل، إلا أن القانون لا ينص صراحة على معايير الإثبات، أو شروط النية الجرمية، ولا على الجهة المختصة بتقدير صدق المعلومة من كذبها، مما يفتح الباب أمام قرارات تقديرية غير محصنة دستوريا.

ترى (حمودي، 2022، ص.99) أن "التضليل المعلوماتي يعد خطرا حقيقيا، لكنه لا يبرر توسيع صلاحيات الدولة على حساب حريات الأفراد، دون وجود رقابة قضائية فعالة ومحددة."

2.4. ضرورة تفعيل التربية الإعلامية والرقمية

في ظل صعوبة الضبط القانوني للمحتوى الرقمي وتطوره السريع، أصبح من الضروري تبني مقاربة وقائية تركز على:

1.2.4. تعزيز التفكير النقدي لدى المواطنين

إدراج مناهج التربية الإعلامية في التعليم الثانوي والجامعي.

تدريب الشباب على التحقق من المصادر، والتفريق بين الرأي والمعلومة.

2.2.4. تكوين الصحفيين والفاعلين الإعلاميين

دعم برامج التكوين المستمر في مجال التحقق الرقمي.

فرض اعتماد أدوات التحقق (fact-checking) كمعيار مهني في المؤسسات الإعلامية.

3.2.4. تشجيع المبادرات المدنية المستقلة

دعم منصات محلية لرصد التضليل.

توفير تمويلات لتطبيقات ذكاء اصطناعي تكشف المحتوى المفبرك.

3.4. إصلاح المنظومة التشريعية:

1.3.4. تعريف قانوني واضح للتضليل المعلوماتي

ينبغي إدراج تعريف دقيق في القانون، على غرار:

"كل محتوى ينتج أو ينشر عمدا ويحتوي على معلومات خاطئة أو مضللة،

بغرض إحداث ضرر فردي أو جماعي، سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي."

2.3.4. إعادة صياغة مواد قانون العقوبات

ربط الجريمة بوجود نية إجرامية مثبتة.

توضيح العلاقة بين الفعل والضرر المفترض.

3.3.4. إنشاء هيئة وطنية مستقلة لمكافحة التضليل

تتولى رصد ومتابعة المحتوى الرقمي.

تصدر تقارير دورية.

تتعاون مع منصات التواصل الاجتماعي وفق اتفاقيات.

4.3.4. تفعيل آليات الحق في الرد والتصحيح

إلزام المؤسسات الإعلامية بالنشر السريع للتصحیحات.

ضمان حق الرد المكفول دستوريا عبر كل المنصات.

4.4. نحو مقارنة شاملة: قانونية، إعلامية، مجتمعية

الرهان ليس فقط في تعديل القوانين، بل في إحداث تحول ثقافي يعزز المناعة

الرقمية للمجتمع، ويتطلب ذلك:

تعاوننا بين السلطات التشريعية والتنفيذية والإعلامية.

إشراك المجتمع المدني في صياغة السياسات الإعلامية.

توطين الخبرة الرقمية وتطوير منصات رصد وطنية ذات مصداقية.

"مواجهة التضليل ليست مجرد مهمة قانونية، بل معركة قيم ومواطنة

رقمية. (UNESCO, 2021.p65)"

-الخاتمة-

أفرزت البيئة الرقمية الحديثة واقعا إعلاميا معقدا، جعل من التضليل المعلوماتي ظاهرة عابرة للحدود، ومتغيرة في أدواتها وأساليبها، ما يتطلب تكيفا تشريعيًا ومؤسسيًا يتجاوز منطق الردع العقابي إلى منطق الحوكمة الذكية للمعلومة. وقد أظهرت الدراسة أن المقاربة الجزائرية الحالية، وإن كانت تمثل خطوة

أولى نحو تقنين الظاهرة، إلا أنها تعاني من عدة نواقص بنيوية وفكرية، تحد من فعاليتها وشرعيتها.

أبرز هذه النقائص يتجلى في غياب تعريف قانوني دقيق للتضليل المعلوماتي، مما يفتح الباب أمام تفسيرات قضائية متباينة، قد تستعمل في بعض السياقات لقمع التعبير الحر، بدل مكافحة التضليل الحقيقي. كما أن التركيز شبه الحصري على الجانب العقابي في قانون العقوبات، دون تعزيز الأدوات الوقائية كالتربية الإعلامية والشفافية المؤسسية، يضعف من أثر السياسة التشريعية ويجعلها عرضة للاتهام بالانتقائية أو الاستغلال السياسي.

من جهة أخرى، أبانت التجارب الدولية المقارنة عن تنوع النماذج التشريعية في مواجهة الظاهرة، والتي تتراوح بين المقاربة العقابية والتنظيمية والثقيفية، حيث أثبتت النماذج التشاركية متعددة الأبعاد - كما هو الحال في دول الشمال الأوروبي وكندا - أنها الأكثر فعالية واستدامة. وفي هذا السياق، يتوجب على الجزائر استلهام هذه التجارب دون نقلها بشكل آلي، بل توطئتها وفق خصوصياتها القانونية والاجتماعية والثقافية.

إن بناء منظومة قانونية فعالة لمكافحة التضليل المعلوماتي في الجزائر يقتضي ما يلي:

وضع تعريف تشريعي واضح وموضوعي للتضليل المعلوماتي، يميز بين المعلومات الزائفة المتعمدة، والمغلوبة غير المقصودة، والرأي الحر.

تعديل المواد العقابية بشكل يراعي مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب، مع إدراج معايير إثبات دقيقة تحصن حرية التعبير.

إدماج التربية الإعلامية والرقمية في المنظومة التربوية والجامعية، لتكوين مواطن واع وناقد.

إنشاء هيئة وطنية مستقلة تعنى برصد ومكافحة التضليل، وتعمل بشفافية.

تفعيل حق الرد والتصحيح الإعلامي، بما يعزز العدالة المعلوماتية ويحمي الأفراد من التشهير والتضليل.

إن مواجهة التضليل المعلوماتي ليست مسؤولية الدولة وحدها، بل هي مسؤولية مجتمعية تتطلب تضافر جهود الفاعلين القانونيين، والإعلاميين، والمجتمع المدني، ومؤسسات التعليم. وعليه، فإن الرهان الحقيقي لا يكمن فقط في "قانون جديد"، بل في ثقافة رقمية جديدة، قائمة على المسؤولية، والمواطنة، والشفافية.

-المراجع:

-اللغة العربية:

- 1- بن نعمان، ل. الضوابط القانونية للأخبار الكاذبة في التشريع الجزائري: بين النص والممارسة. مجلة القانون والإعلام، 12، 2023، (2)، 45-67.
- 2- حمودي، س. حرية التعبير والأمن المعلوماتي في الجزائر: قراءة في القانون 05-20. مجلة الدراسات القانونية المعاصرة، 2022، 6، (1)، 88-104.

-اللغة الأجنبية:

- 1- Council of Europe. *Information Disorder: Toward an Interdisciplinary Framework for Research and Policy Making*. 2017 Retrieved from <https://www.coe.int>
- 2- Wardle, C., & Derakhshan, H. (2017). *Information Disorder: Toward an Interdisciplinary Framework for Research and Policy Making*. Council of Europe, 2017
- 3- Chesney, R., & Citron, D. *Deep Fakes: A Looming Challenge for Privacy, Democracy, and National Security*. *California Law Review*, 2019, 107(6), 1753-1819.

- 4- Tufekci, Z. Algorithmic harms beyond Facebook and Google: Emergent challenges of computational agency. *Colorado Technology Law Journal*, 2015, 13(203), 203–218.
- 5- Bennett, W. L., & Livingston, S. *The disinformation order: Disruptive communication and the decline of democratic institutions*. *European Journal of Communication*, 2018, 33(2), 122–139. <https://doi.org/10.1177/0267323118760317>
- 6- Cavelti, M. D. *Cyber-Security and Threat Politics: US Efforts to Secure the Information Age*. Routledge. 2014
- 7- UNESCO. *Addressing disinformation in the digital age: Guidelines for regulating digital platforms*. 2021 <https://unesdoc.unesco.org>
- 8- United Nations. *Universal Declaration of Human Rights*. 1948 <https://www.un.org/en/about-us/universal-declaration-of-human-rights>
- 9- United Nations. *International Covenant on Civil and Political Rights*, 1966. <https://www.ohchr.org>
- 10- UNESCO. *Addressing disinformation in the digital age: Guidelines for regulating digital platforms*, 2021. <https://unesdoc.unesco.org>
- 11- Reporters Sans Frontières. *La France, pionnière du combat contre les fake news* ?, 2019. <https://rsf.org>
- 12- Keller, D. *Who Do You Sue? State and Platform Hybrid Power over Online Speech*. Hoover Institution. 2019
- 13- Benkler, Y., Faris, R., & Roberts, H. *Network propaganda: Manipulation, disinformation, and radicalization in American politics*. Oxford University Press. 2018

- 14- République Algérienne Démocratique et Populaire. (2020). Loi n° 20-05 modifiant et complétant l'ordonnance n° 66-156 portant Code pénal.2020
- 15- ARAV. *Rapport annuel sur la régulation de l'audiovisuel*. 2021
الجزائر: الهيئة الوطنية المستقلة لتنظيم السمعى البصرى